



بسم الله الرحمن الرحيم

٢٠٠ / / التاريخ

جمهوريّة مصر العَرَبِيَّة
وزارَة التَّربيَةِ والتعلُّم

كتاب الوزير

قرار وزاري

رقم (١٨) بتأريخ ٢٠١٢/١٠/٢

بتعديل القرار الوزاري رقم (٤٣) بتأريخ ٢٠٠٨/١٢/٢١

الصادر لمدرسة الرؤية الجديدة الدولية التي تطبق المناهج الخاصة
(المناهج الأمريكية) من رياض الأطفال وحتى نهاية مرحلة التعليم الأساسي

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ،

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٢ ،

وعلى القرار الوزاري رقم (٣٠٦) لسنة ١٩٩٣ بشأن التعليم الخاص ،

وعلى القرار الوزاري رقم (٤١٣) لسنة ٢٠٠٨ بشأن انتزاع المدرسة بتدريس المناهج الأمريكية من مرحلة رياض الأطفال وحتى نهاية مرحلة التعليم الأساسي ،

وعلى القرار الوزاري رقم (٤٣٥) لسنة ٢٠١١ بشأن شروط ترخيص وتنظيم العمل بالمدارس التي تطبق مناهج خاصة ،

وعلى القرار الوزاري رقم (١٤٤) لسنة ٢٠١٢ ،

وعلى القرار الوزاري رقم (٤٧٨) لسنة ٢٠١٢ ،

وبالإضافة إلى ذلك ،
وعلى محضر اجتماع لجنة شئون المدارس التي تطبق مناهج خاصة بجتنبيها بتاريخ ٢٠١٢/٩/١٢ ،
وتحقيقاً للصالح العام ،

قرر :

المادة الأولى:

بعد القرار الوزاري رقم (٤١٣) بتأريخ ٢٠٠٨/١٢/٢١ الصادر لمدرسة الرؤية الجديدة الدولية الكائنة في مشروع بفرعي هيلز - مدينة الشيخ زيد - التابعة لإدارة السادس من أكتوبر التعليمية بمحافظة الجيزة بتدريس المناهج الأمريكية وذلك لغير جهة الاعتماد من CITA إلى ADVANC ED Advancing Excellence in Education World wide تم معادلتها بالمناهج المصرية من مرحلة رياض الأطفال وحتى نهاية مرحلة التعليم الأساسي بواقع فصل واحد ويتم بدرجاتي عند (١١) فصل دراسي ويكونه قدرها (٣٠) طالب بالفصل على الأقل تدريس هذه المناهج في أي مكان آخر بخلاف العنوان السابق الإشارة إليه .



بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهوريه مصر العربيه
وزارة التربية والتعليم
كتابه الوزير

٤٠٠ / / التاريخ

المادة الثانية :

يتم تدريس مواد اللغة العربية والتربية الدينية والجغرافيا والتاريخ والتربية القومية طبقاً لمناهج المدرسية لجميع الطلاب المصريين والطلاب الوافدين من البلدان الناطقة باللغة العربية في جميع الصفوف على أن يؤدوا امتحانات في هذه المواد وفق القواعد المتبعة في هذا الشأن في المدارس المصرية وتحت إشراف الإدارة التعليمية المختصة وتعتمد الإدارة التعليمية نتائج امتحانات هذه المواد في سنوات انتقال ويتم اعتماد نتيجة الامتحان في هذه المواد في الصفوف المدراس الإبتدائية والثانوية الإعدادية بمعرفة لجان النظام والمراقبة المختصة .

المادة الثالثة :

تخضع مدرسة الرؤبة الجديدة الدولية لإشراف ومتابعة الوزارة والمديرية والإدارة التعليمية المختصة من جميع التواهي الفنية والمالية والإدارية مع الالتزام بقانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرار الوزاري رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٢، وتعديلاته والقرار الوزاري رقم (٣٠٦) لسنة ١٩٩٣ في شأن التعليم الخاص والقرار الوزاري رقم (٢٣٥) بتاريخ ٢٠١١/٦/١٩ بشأن شروط ترخيص وتنظيم العمل بالمدارس التي تتحقق معايير خاصة والقرار الوزاري رقم (١٤٤) لسنة ٢٠١٢ والقرار الوزاري رقم (٢٧٨) لسنة ٢٠١٢ ، المشار إليهم .

المادة الرابعة :

يقتصر هذا القرار في الواقع المصري ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

وزير التربية والتعليم

(د/ إبراهيم أحمد فتحي)

